

الهيئة العامة للرقابة المالية

نموذج

طلب الموافقة على تسجيل شركة تأمين
و إعادة تأمين أشخاص جديدة والترخيص لها بمزاولة النشاط

- اسم مقدم الطلب :
- الصفة وسند تمثيله للطالب :
- الجنسية :
- العنوان :
- أسم الشركة :
- عنوان الشركة :
- أنواع التأمين التي ستزاولها الشركة :
- فروع التأمين التي ستزاولها الشركة :
- رأس المال المرخص به :
- رأس المال المصدر :
- رأس المال المدفوع :
- العملة التي يسدد بها رأس المال :
- القيمة الاسمية للسهم :
- العدد الكلي للأسهم :
- نوع الاكتتاب في أسهم رأس المال :
- (اكتتاب مفتوح أو مغلق)
- اسم البنك المتلقي للاكتتاب :
- قيمة المسدد من رأس المال عند التأسيس :
- ونسبته إلى رأس مال الشركة :
- الباقى من رأس المال بعد التأسيس :
- ونسبته إلى رأس مال الشركة :
- الجدول الزمني لسداد باقي رأس المال :
- المؤسسون (أسمائهم - جنسياتهم - عناوينهم - مؤهلاتهم - مهنتهم وأعمالهم وحصه كل منهم ونسبتها إلى رأس مال الشركة) :
- أعضاء مجلس الادارة (أسمائهم - جنسياتهم - عناوينهم - مؤهلاتهم - مهنتهم وأعمالهم - خبراتهم في التأمين - وحصه كل منهم ونسبتها إلى رأس مال الشركة - وصفه كل منهم بالمجلس) :
- مع ضرورة مراعاة مايلي :
- ١) تقديم ما يثبت توافر الشروط المنصوص عليها في المادة (٢٧ مكرر) من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ والمطلوب توافرها فيمن يؤسس أو يدير شركة التأمين أو شركة إعادة التأمين

(٢) الضوابط المنصوص عليها في المادة (٢٧) مكررا (١) من القانون المذكور والمادة (١٩) مكررا) من اللائحة التنفيذية للقانون بشأن تملك نسبة ٥% فأكثر ونسبة ١٠% من رأس مال الشركة المصدر) .

القائمون بالإدارة التنفيذية (أسمائهم - جنسياتهم - عناوينهم - مؤهلاتهم - خبراتهم وتخصص كل منهم في العمل بالشركة) :

المدة المحددة للشركة :

التاريخ المتوقع لبدء النشاط :

المنطقة الجغرافية المزمع ممارسة نشاط الشركة بها :

تاريخ التأسيس :

رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري :

أنا الموقع على هذا ----- بصفتي ----- أطلب تسجيل شركة -----

----- بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الأشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وذلك وفقاً للبيانات المدونة بعالية وأرفق طيه المستندات المنصوص عليها في المادة (٢٠) من اللائحة التنفيذية للقانون المذكور للقانون المذكور بعالية وبياناتها كالتالي :-

- (١) المستند الدال على تأسيس الشركة .
 - (٢) المستندات الدالة على أن مجلس الإدارة يضم عضوين من ذوى الخبرة في مجال التأمين على أن يكون أحدهما القائم بالإدارة التنفيذية وذلك وفقاً للنموذج المعد لذلك من قبل الهيئة ، وعلى أن يكون المدير المسئول عن عمليات الاكتتاب والتعويضات وإعادة التأمين والاستثمار من ذوى الخبرة في مجال التأمين وإعادة التأمين والاستثمار حسب الأحوال وفقاً للنموذج المعد لذلك من قبل الهيئة .
 - مع ضرورة مراعاة الضوابط المنصوص عليها في المادة (٢٠) البند (ب) والبند (ج) من قرار وزير الاقتصاد رقم (٣٥٦) لسنة ١٩٩٨ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الأشراف والرقابة على التأمين فى مصر والواجب توافرها من ذوى الخبرة فى أعضاء مجلس الإدارة ، والقائمين بالإدارة التنفيذية المذكورين بعالية .
 - (٣) نسخة معتمدة من العقد الابتدائي للشركة .
 - (٤) نسخة معتمدة من النظام الأساسي للشركة .
 - (٥) نسخة من الهيكل التنظيمي للشركة .
 - (٦) شهادة من أحد البنوك المسجلة لدى البنك المركزي المصري يثبت أن الشركة قد أودعت لديه فى مصر أموالاً لا تقل قيمتها عن خمسمائة ألف جنية مصري عن كل فرع من فروع التأمين التي ترغب الشركة فى مزاولتها ويحد أقصى مقداره ثلاثة ملايين جنية لجميع هذه الفروع ، ولا يجوز للشركة التصرف فى هذه الأموال إلا بموافقة الهيئة .
 - (٧) المستند الدال على سداد رسم تسجيل قدرة ألفا جنية عن كل فرع من فروع التأمين الذي ترغب الشركة فى مزاولته .
 - (٨) نماذج الوثائق التي تصدرها الشركة عن كل فرع من فروع التأمين المطلوب الترخيص لها بمزاولته والمزايا والقيود والشروط والأسعار الخاصة بهذه الوثائق .
- وعلى أن يؤخذ فى الاعتبار أنه فى حالة ما اذا كان نشاط الشركة مباشرة احدى العمليات المنصوص عليها فى البند (أولاً) من الفقرة الأولى من المادة (١) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ سالف الذكر فيجب أن يرفق بهذه الوثائق :-

(أ) شهادة من أحد الخبراء الاكتواريين المقيدين في السجل المعد لذلك بالهيئة بأن أسس أسعار هذه العمليات والمزايا والقيود التي تخولها الوثائق سليمة وصالحة للتنفيذ .

(ب) جدول يحدد قيمة الاسترداد أو التخفيض ، ويجب أن ينص على هذا الجدول في كل وثيقة من الوثائق المذكورة .

ويجب أن تكون الوثائق المذكورة بعالية باللغة العربية ، ويجوز أن تصحبها ترجمة بإحدى اللغات الأجنبية حسب الأحوال .

(٩) ترتيبات إعادة التأمين وطبيعتها ، ويجب أن تكون هذه الترتيبات كافية لحماية حقوق حملة الوثائق وسلامة المركز المالي للشركة ، ويجب أن تتضمن المستندات التي تقدم في هذا الشأن بيان توزيع حصص معيدي التأمين وملخصاً وافياً لها ، ويشترط أن يكون معيد التأمين من بين المقيدين بالهيئة في قائمة معيدي التأمين المرخص لشركات التأمين وإعادة التأمين في مصر بالتعامل معهم .

(١٠) أية مستندات أخرى يحددها مجلس إدارة الهيئة .

وذلك بالإضافة إلى المستند الدال على سداد رسم نشر قرار التسجيل بالجريدة الرسمية .

وأتعهد بتقديم أية بيانات أو مستندات أخرى تراها الهيئة لازمة لدراسة الطلب .

توقيع الطالب

تحريراً في : / / ٢٠٠

()

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد / بشأن طلب الموافقة على تسجيل شركة تأمين وإعادة تأمين أشخاص جديدة والترخيص لها بمزاولة نشاطها مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم : بتاريخ / /

توقيع الموظف المختص

()

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة

استيفاء المستندات المرفقة مع النموذج وفقاً لاحكام المادة (٢٠) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ .

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

رسم تسجيل مقداره ألفا جنية عن كل فرع من فروع التأمين بالإضافة إلى رسوم النشر في الوقائع المصرية .

ثالثاً: التوقيينات المحددة لإنجاز الخدمة :

تعلمن جهة الإدارة في طلب الخدمة خلال شهر من تاريخ استيفاء كافة البيانات والمستندات المطلوبة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد ، يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :-

الهيئة العامة للرقابة المالية ت : ٢٥٧٥٨٨٠٧ - ٢٥٧٥٨٤٢٣ والرقم المختصر ١٩٠٥٣ .

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢٩٠٢٧٢٨ / ٠٢ (٧ خطوط) .